

89 زکاة الفطر باختصار د صلاح الصاوي

صلاح الصاوي

من هو الفقير المستحق لزکاة الفطر الذي لا يجد تمام الكفاية وبالمناسبة زکاة الفطر ليس لها نصاب كزکاة المال خليني اعمل كده
اطلالة موجزة على صدقة الفطر صدقة الفطر هي الصدقة التي تجب بالفطر من رمضان - 00:00:00

طريدة من الفرائض القول بسنيتها قول شاذ منكر شرعت طهرة للصائم من اللغو والرفث طعمة للفقراء والمساكين تجب صدقة الفطر
بغروب شمس اخر يوم من ايام رمضان يعني من تزوج او ولد له ولد او اسلم قبل الغروب فعليه الفطرة - 00:00:29
اما ان كان بعد الغروب لم تلزمته تدخل الفقه طيب على كل مسلم ذكر او انتى وعلى المسلم ان يخرجها عن نفسه وعمن تلزمته نفقته
من الزوجة والاقارب يبدأ في هذا بنفسه - 00:00:53

وزوجته ثم اولاده ثم بقية القرابة على حسب قواعد الميراث لا تجب صدقة الفطر عن الحمل الذي في البطن الا ان يتطوع بها فلا بأس
لا يشترط لوجوب صدقة الفطر الا الاسلام - 00:01:10

وان يكون مقدار الزکاة فاضلا عن قوته وعن قوت من تلزمته نفقة في يوم العيد وليلته ما لهاش نصاب زکاة المال عشرون
دينارا خمسة وثمانين جرام من الذهب حوالي ثلات الاف وخمسمائه الى اربعة الاف دولار. بينما زکاة الفطر ممكن تلaci النصاب -
00:01:32

خمسين دولار مسلا اربعين دولار ما فاض عن قوتك واولادك في يوم في ليلة العيد وفي يومه بعد كده تخرج منه صدقة الف صدقات
لا حرج تدفع الصدقة وتستقبلها لتتزوق حلاوة البذل - 00:01:53

وحلاوة العطاء في سبيل الله عز وجل تلك حلاوة لا يستشعرها الا من ذاقها. لأن الله اراد الا يحرم المحاویج والمساكين من تذوق هذه
النعمۃ الربانية الكريمة مقداره صدقة الفطر صاع من طعام بصاع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:14

والصاع اربعة امداد فهو يساوي ثلاثة كيلو جرام تقريبا من القمح او الارز ونحوه اذ تؤدى صدقة الفطر من كل ما يتخذه الناس طعاما
ويجوز اخراج القيمة عند ظهور الحاجة والرجحان المصلحة - 00:02:33

الصدقة الفطر میقات استحباب ومیقات جواز بقدر الاستحباب الفجر يوم العيد يمتد الناس من الصلاة ان قدرت على ذلك
كنت هتديها للجامع ده مش واحد استحباب ابدا كما هيادها سيعجز عن اخراجها في المیقات الشرعي قطعا - 00:02:50

وانت على نفسك جنبيه اما اذا انت لك لفقراء حيث تديها لهم ليلة العيد الله يحييك ولعله ربما لو قدمتها يومين كما كان
الصحابة يفعلون يقدر الفقير يدبر بها نفسه قبل العيد بيوم او اتنين مش لازم يطلع العيد يقف طابور - 00:03:11

عشان يشتري طعام ولا عشان آآيشتري ما يطهي به هذا الطعام الذي قدمته له تأخيرها عن يوم العيد محروم بالاجماع ولابد ان يقضيه
بلا نزع من اخر صدقة فطر عن يوم العيد ارتكب حراما - 00:03:30

ثم يلزمته القضاء ويصبح هذا دينا في ذمتی. واذا مات يخرج من تركته قبل قسمها بين الورثة فدين الله احق ان يقضى عند توکيل
المركز الاسلامي في توزيعها يجوز تسليمها له في اي وقت - 00:03:50

ولو قبل رمضان يقول المركز هو المسؤول عن اخراجها في المیقات الشرعي لا ينبغي للمركز الاسلامي ان يحبس صدقة الفطر عنده الا
بالقدر الذي يلزم بتوصيلها الى المستحقين طيب لو شخص قال ايه - 00:04:09

من لم يتيسر له من يأخذها بحث عن فقیر فلم يجد فانه يعزلها عن بقية امواله وتتصبح امانة في ذمته الى ان تصل الى المستحقين
انا يعني افرزت صدقة الفطر - 00:04:31

لم اجد من يأخذها مني يعني لا اخلطها بمالى انما افرزها واجنبها الى ان يتيسر مستحق الذي يأتي زكاة الفطر زكاة ابدان يخرجها المزكي حيث حيس يولد بدنه لحيث توجد امواله - 00:04:50

زكاة الفطر زكاة ابدان تنفق حيث يولد المزكي نفسه ويجوز نقلها الى جهة اخرى عند الحاجة او الضرورة طبقة ذو الفطر يجزئ ان يقدم المزكي صدقته الى جماعة من الناس - 00:05:13

ويجزئ ان الجماعة من الناس تقدم صدقاتها لواحد فقط الامر في ذلك واسع والحمد لله رب العالمين تقال هؤلاء الاعتكاف. كيف كل اعتكاف في ظل الظروف الراهنة لهذا العام آآ الاعتكاف كما تعلمون - 00:05:33

قطع العلاق عن الخالق والاشتغال بخدمة الخالق فرصة ان المكلف ايام في السنة يخلو فيها بنفسه يخلو فيها مع ربه جل جلاله انسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا زنوا اعمالكم قبل ان توزن عليكم تزينوا للعرض الاكبر على الله عز وجل - 00:05:53

وكان هدي النبي صلى الله عليه وسلم الا ويعتكف في العشرة ايام لخارى استقر هديه على الاعتكاف في العشر ايام ده خالص اذا حدس زرف طارى كان يقضيها في شهر شوال - 00:06:18

يعني يعني بالمناسبة من فهد او الاعتكاف في رمضان. بسبب ضغط سبب قرار سببجائحة وتبسر له في شوال يمكن ان يقضيها في

خلينا نتكلم اولا عن الاصل ثم عن استثناءات الطارئة - 00:06:32

الاصل - 00:06:52